الفصل الثالث. أسس الاحصاءات الرسمية

1.3 المقدمة

إن المفهوم الأساسي والموضوع الرئيسي في هذا الدليل هو "الإحصاءات الرسمية"، حيث يسعى هذا الفصل إلى توضيح المقصود بالإحصاءات الرسمية، وما هي المبادئ التي يجب أن توجه إنتاج الإحصاءات الرسمية، وكيف يمكن تنفيذ هذه المبادئ بشكل عملي من خلال التشريعات والمبادئ التوجيهية.

1.1.3 تعريف الاحصاءات الرسمية

يعتمد مفهوم الإحصاءات الرسمية في هذا الدليل على المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة، التي تعزز التزام الإحصاءات الرسمية بالمعايير المهنية والعلمية المحددة، مع تحديد المحتوى وتحديد منتجي الإحصاءات بشكل واضح. لقد ساهم عدد من المبادئ والمواثيق والمبادرات التشريعية في توضيح المفاهيم المحددة في المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة. وبالتالي، في سياق هذا الدليل، فإن *الإحصاءات الرسمية*[1] تُعرّف على انها تشمل العناصر الثلاث التالية:

أ) إحصاءات تصف الظواهر الاقتصادية والديمغرافية والاجتماعية والبيئية التي تلبي متطلبات المستخدمين المتنوعة، على مستويات جغرافية مختلفة دون المستوى الاقليمي، عبر المستوى الوطني إلى فوق الوطني والمستوى الدولي.

ب) تطوير الإحصاءات وإنتاجها ونشرها وفقاً للمبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة وكذلك المعايير الإحصائية والمواثيق والتوصيات المتفق عليها دوليا من أجل تعزيز الثقة وضمان الجودة العالية واتساقها.

ج) الإحصاءات التي ينتجها عادة جهاز الإحصاء الوطني والكيانات الأخرى المعينة كمنتجين للإحصاءات الرسمية، والتي يُشار إليها كإحصاءات رسمية في التشريعات ذات الصلة وفي البرامج والوثائق الإحصائية.

لقد تم تعريف مفهوم الإحصاءات الرسمية، كما هو مستخدم في هذا الدليل، بشكل اكثر في القسم 2.3 - *المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة*، والقسم 4.3 -*الأطر التشريعية*، والقسم 5.3 اقرار الإحصاءات الرسمية ووضع الشعار. بالإضافة إلى ذلك، سيتم أيضاً تناول هذا التعريف في الفصلين الرابع- *النظام الإحصائي الوطني* والسابع -*إدارة الجودة*، حيث أنه من المهم التأكيد على أن معايير الجودة المناسبة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمفهوم الإحصاءات الرسمية كما هو مستخدم في هذا الدليل.

[1] لا تطبق العديد من الدول مصطلح "الإحصاءات الرسمية"، بل تستخدم مصطلحات أخرى مثل "الإحصاءات"، أو "إحصاءات الدولة "، أو "الإحصاءات الوطنية"، أو "الإحصاءات المركزية" . وقد تعني هذه المصطلحات، في بعض الحالات، ما تعنيه الإحصائيات الرسمية، ولكنها قد تختلف أيضاً وتفتقر إلى تحديد واضح للمبادئ ومتطلبات الجودة.

2.1.3 أهمية الاحصاءات الرسمية

يجب على الإحصاءات الرسمية أن تكون حجر الأساس في المجتمع الحديث من خلال تقديم صورة حقيقية وغير متحيزة للوضع الاقتصادي والديمغرافي والاجتماعي والبيئي والتنمية في أي بلد. فتعد الإحصاءات ذات الجودة العالية والقابلة للمقارنة بشكل متزايد، مهمة أيضاً في التحليل وصنع القرار على المستويين الدولي والعالمي. وبالتالي، فإنه من الضروري أن يثق جميع المستخدمين وأصحاب المصلحة بالإحصاءات الرسمية وأن تكون هذه البيانات متاحة ومفهومة لجميع المستخدمين.

هذا ويتم إنتاج قدر كبير من الإحصاءات والبيانات الأخرى من قبل الوكالات الخاصة والعامة التي لا تعد جزءاً من نظام الإحصاءات الرسمية. في حين أن البيانات الإحصائية التي عليها تساؤلات حول ا جودتها ا و تفتقر إلى التوثيق المناسب والتي يمكن أن تكون مضللة، يمكن أن تؤدي بدورها إلى عدم الثقة في اجهزة الإحصاء الوطنية، التي من المفترض أن تنتج إحصاءات رسمية غير متحيزة وعالية الجودة. فلذلك، إنه من الأهمية أن البيانات الإحصائية التي تعتبر "رسمية" تتبع مبادئ ومعايير صارمة ومحددة بشكل واضح.

وترد مناقشة أكثر تعمقا للإحصاءات الرسمية وأهميتها في توصياتٍ حول تعزيز قيمة الإحصاءات الرسمية وقياسها ونشرها. الصادرة عن اللجنة الاقتصادية لأوروبا للأمم المتحدة 2018.

3.1.3 الحاجة الى مبادئ الأمم المتحدة الأساسية

أصبحت الحاجة إلى مجموعة من المبادئ تنظم الإحصاءات الرسمية جليةً في نهاية الثمانينيات عندما بدأت بلدان في أوروبا الوسطى تتحول من اقتصاداتٍ مخططةً مركزياً إلى ديمقراطيات موجهة نحو السوق. فقد كان من الضروري التأكد من كون النظم الإحصائية الوطنية في هذه البلدان قادرةً على إنتاج بيانات ملائمة وموثوقة تلتزم بمعايير مهنية وعلمية معينة. ومن أجل تحقيق هذه الغاية، طور مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين واعتمد المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية عام 1991، والتي اعتمدتها لاحقا اللجنة الاقتصادية لأوروبا عام 1992 على المستوى الوزاري. ولكن سرعان ما أدرك الإحصائيون من حول العالم أن المبادئ ليست بالضرورة ظاهرة أوروبية بحتة هي ذات أهمية عالمية أوسع بكثير مما هي عليه. وبعد عملية تشاور دولية، تم الوصول إلى حجر الأساس والمعلم البارز في تاريخ الإحصاءات الدولية، وذلك عندما اعتمدت اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة في دورتها الاستثنائية، التي عُقدت ما بين 11-15 نيسان/أبريل من العام 1994، مجموعة المبادئ ذاتها - مع ديباجة منقحة - لتكون المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة.

ومن أجل أن تكون هذه المبادئ الأساسية فعّالة، يجب إذاً احترامها من قبل جميع أصحاب المصلحة وعلى جميع المستويات السياسية. وهكذا، قامت اللجنة الإحصائية بإعادة تأكيد هذه المبادئ في عام 2013، والتي أقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره رقم 21/2013 المؤرخ بتاريخ 24 تموز/يوليو من العام 2013. وأخيراً، تم اعتماد المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة بتاريخ 29 كانون الثاني/يناير من العام 2014 على أعلى مستوى سياسي، حيث جاء هذا الاعتماد كقرار من قرارات الجمعية العامة (A/RES/68/261).

ولقد تم تناول هذه المبادئ وإرشادات التنفيذ المتعلقة في القسم 2.3- *المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة* . كما أن هنالك العديد من المبادئ والمبادئ التوجيهية الدولية الأخرى التي تغطي بشكل جزء

المواضيع ذاتها التي تغطيها المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة، وقد تم وصف هذه المبادئ بالتفصيل في القسم 3.3- *الممارسات والمبادئ التوجيهية الأخرى*.

4.1.3 تطبيق مبادئ الأمم المتحدة الأساسية

يجب تنفيذ ومتابعة المبادئ الإحصائية الدولية والممارسات السليمة ضمن كل نظام إحصائي وطني باستخدام الأطر القانونية والمبادئ التوجيهية الوطنية، حيث تقدم إرشادات التنفيذ النصح فيما يتعلق بتنفيذ الأطر القانونية التي تم تفصيلها بشكل أكبر في القسم 3.4- *الأطر التشريعية* استناداً إلى الوثيقة المرجعية إرشادات حول تحديث التشريع الاحصائي (للجنة الاقتصادية لأوروبا--2018). الذي يصف، بمزيد من التفصيل، تنفيذ التشريعات في مجال الاحصاءات ويبني على ويوفر بعض التعديلات والإضافات في القانون العام للإحصاءات الرسمية (GLOS)، التي اعتمدتها UNECE عام 2016. وتم اعتماد قانون عام مكافئ لأمريكا اللاتينية من قبل المؤتمر الإحصائي للأمريكتين، وهو القانون العام للإحصاءات الرسمية لأمريكا اللاتينية (GLOS-LA). حيث تمثل هذه الوثائق الجهود المبذولة من أجل تطوير إطارٍ قانوني نموذجي للتشريعات في مجال الإحصاءات الرسمية على أساس المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة مع مراعاة المبادئ الأخرى الراسخة.

فعند التطرق الى الإحصاءات الرسمية، فإنه لمن الضروري التفريق بين الأنشطة الوطنية والدولية في مجال الإحصاءات الرسمية. وبالتالي، قد تكون بعض أجزاء هذا الفصل، وهذا الدليل ، ذات صلة بالأجهزة الإحصائية الوطنية أكثر من الوكالات الدولية. كما أن هناك عدد معين من التحديات التي تواجه الوكالات الدولية والتي لم يتم تناولها بالتفصيل في هذا الدليل. ولكن تم تناول قضايا معينة تتعلق بالمبادئ المُنظمة للأنشطة الإحصائية الدولية. وهنالك مرجع إضافي وهو إطار عمل الأمم المتحدة لضمان جودة الإحصاءات، والذي يستهدف وكالات الأمم المتحدة وكذلك مستخدمي البيانات الدولية والوطنية.

ويتم التطرق الى التنفيذ العملي للمبادئ الأساسية والإجراءات التشريعية بشكل أوسع في كلٍ من الفصل الرابع- *النظام الإحصائي الوطني* والفصل الخامس-*جهاز الإحصاء الوطني* والفصل السابع -*إدارة الجودة* والفصل العاشر -*نشر وتعميم الإحصاءات الرسمية*.

2.3 المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة

يستند الوصف التالي، إلى حد كبير ، إلى المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة- إرشادات التنفيذ. وبالإضافة إلى ذلك، فقد تم أخذ المعايير والمؤشرات الموضحة في المدونة الأوروبية للممارسات المتبعة في مجال الإحصاء ، بالإضافة إلى المبادئ التوجيهية الأخرى المذكورة أعلاه، بعين الاعتبار، عند اللزوم.

1.2.3 المبدأ الأول – *الملاءمة والحياد والمساواة في الوصول*

وينص المبدأ الأول على أن *"الإحصاءات الرسمية عنصرٌ لا غنى عنه في نظام المعلومات لأي مجتمع ديمقراطي، بما تقدمه للحكومة والاقتصاد والجمهور من بيانات عن الحالة الاقتصادية والديمغرافية والاجتماعية والبيئية. ولتحقيق ذلك ، يتعين أن تقوم الوكالات المعنية بالإحصاءات الرسمية بجمع ما يثبت فائدته العملية من الاحصاءات الرسمية وتوفيره للمواطنين بتجرد وفاء بحقهم في التماس المعلومات."*

الملائمة:

إن الدافع وراء هذا المبدأ وتفسيره هو ما يلي:

أ) توجد الإحصاءات الرسمية من أجل توفير المعلومات للجمهور العام والحكومات ومجتمعات الأعمال والبحوث في المجالات الاقتصادية والديمغرافية والاجتماعية والبيئية.
ب) يجب على الإحصاءات الرسمية، باعتبارها سلعة عامة مهمة في المجتمعات الديمقراطية، أن تفي باحتياجات المستخدمين، ويجب نشرها بطريقة محايدة ونزيهة (مراجعة عالمية من قبل الامم المتحدة لعام 2013، صفحة 6)، حيث أنها عنصر أساسي في مساءلة الحكومات والهيئات العامة أمام الجمهور في مجتمع ديمقراطي.
ت) إن ملائمة الاحصاءات هي عبارة عن درجة مدى تلبية الإحصاءات للاحتياجات الحالية والمحتملة لمجموعات المستخدمين المختلفة، بما في ذلك الجمهور.
ث) تشتمل ملائمة الاحصاءات الرسمية على إمكانية قيام المستخدمين بإجراء مقارنات في الزمان وفي المكان.

معايير الامتثال:

أ) يجب أن تكون العمليات قائمة من أجل التشاور مع المستخدمين ومراقبة مدى صلة وملائمة وفائدة الإحصاءات الموجودة في تلبية احتياجاتهم، بالإضافة الى النظر في احتياجاتهم وأولوياتهم الناشئة.
ب) ينبغي تحديد الاحتياجات ذات الأولوية وتلبيتها وإدراجها في برنامج العمل.
ت) يجب مراقبة رضى المستخدمين بشكل منتظم ومتابعته بشكل منهجي.

الحياد والمساواة في الوصول :

أ) *إن الدافع وراء هذا المبدأ وتفسيره هو ما يلي:* أن استخدام الإحصاءات الرسمية والاستفادة منها يعتمد على مصداقيتها وثقتها بين المستخدمين.
ب) إن الاستقلال المهني لمنتجي الإحصاءات الرسمية، والكفاءة العلمية لموظفيهم، والحيادية هي الشروط المسبقة والحاسمة للثقة في الإحصاءات الرسمية.

معايير الامتثال:

أ) يجب تجميع الإحصاءات على أساسٍ موضوعي تحدده الاعتبارات الإحصائية.
ب) ينبغي أن يستند اختيار المصادر والطرق الإحصائية، بالإضافة إلى القرارات المتعلقة بنشر الإحصاءات الى الاعتبارات الإحصائية.
ت) يجب تصحيح الأخطاء المكتشفة في الإحصاءات المنشورة في اسرع وقت ممكن ومن ثم نشر الاخطاء التي حصلت.
ث) يجب أن تكون المعلومات حول الأساليب والإجراءات المستخدمة متاحة للجمهور .
ج) يجب الإعلان عن تواريخ ومواعيد اصدار/البيان الإحصائي بشكل مسبق.
ح) يجب تقديم إشعار مسبق بشأن المراجعات الرئيسة أو التغييرات التي تطرأ على في المنهجيات.
خ) يجب أن يتمتع جميع المستخدمين باطلاع متساوٍ على الإصدارات الإحصائية في الوقت عينه. ولا يُنصح بمنح امتياز الوصول الى الإصدار الاحصائي قبل صدروه إلى أي مستخدم خارجي، وإذا كان لا بد حدوث ذلك، فيجب أن يكون هذا الوصول محدوداً ومراقباً ومعلناً.

د) يجب أن تكون الاصدارات والبيانات الإحصائية الصادرة في المؤتمرات الصحفية موضوعية وغير حزبية، كما ولا يجب أن تحتوي على أي بيانات إرشادية للسياسات.

ذ) اعتبارًا من تاريخ الإصدار، حينها يجب الوصول إلى الإحصاءات الرسمية لفترة طويلة بما فيه الكفاية. كما وينبغي تخزين البيانات الدقيقة الأساسية بطريقة تمكّن من استخدامها لأغراض إحصائية مستقبلا من قبل المنتجين الإحصائيين ومجتمع البحث، والتي تخضع لقواعد محددة.

2.2.3 المبدأ الثاني – المعايير المهنية والمبادئ العلمية وآداب السلوك المهني

ينص المبدأ الثاني أنه *"حفاظاً على الثقة في الاحصاءات الرسمية، يلزم أن تقوم الوكالات الاحصائية ، وفقاً لاعتبارات فنية دقيقة تشمل المبادئ العلمية وآداب السلوك المهني، بتحديد أساليب وإجراءات جمع البيانات الاحصائية وتجهيزها وتخزينها وعرضها."*

إن الدافع وراء هذا المبدأ وتفسيره هو ما يلي:

أ) تعتمد ثقة الجمهور في الاحصاءات اعتمادا كبيرا على الالتزام الصارم من جانب الوكالات الاحصائية بالمبادئ العلمية والاستقلال عن أي تأثير سياسي وخارجي لا مبرر له.

ب) وينبغي أن يخلو منتجو الاحصاءات الرسمية من أي تضارب في المصالح، الذي يمكن أن ينشأ عن طريق إسناد مهام غير إحصائية، أو بعض المهام الاحصائية خارج نطاق الاحصاءات الرسمية، ولاسيما فيما يتعلق بمبادئ الحيادية والسرية.

معايير الامتثال:

أ) ينبغي أن يحدد القانون استقلال منتجي الاحصاءات الرسمية عن التدخل السياسي وغيره من التدخل الخارجي في تطوير الاحصاءات وإنتاجها ونشرها، سواء بالنسبة لجهاز الإحصاء الوطني[2] أو بالنسبة لمنتجي الاحصاءات الرسمية الأخرين، وأن تكون مرتبطة بالقانون بضمانات مؤسساتية مناسبة.

ب) يجب على لموظفين والخبراء الاحصائيين في النظام الوطني للإحصاءات الرسمية أن يتبعوا و يحترموا آداب السلوك المهني [3]. كما يجب على القوانين والقواعد وغيرها من الآليات أن يرسخ الالتزام بالمبادئ العلمية وآداب السلوك المهني.

ت) إن رئيس جهاز الاحصاء الوطني، عند اللزوم، ورؤساء أي سلطات إحصائية أخرى، يحق لهم الحصول على مكانة رفيعة تكفي لضمان الوصول الى المستويات العالية للسلطات السياسات والإدارة والهيئات الادارية العامة. كما ويجب أن تكون من أعلى الكفاءات المهنية.

ث) ويجب على رئيس جهاز الاحصاء الوطني، عند اللزوم، ورؤساء أي سلطات إحصائية أخرى، تحمل كامل المسؤولية النهائية لضمان تطوير الإحصاءات وانتاجها ونشرها على نحو مستقل. ويشمل ذلك اتخاذ قرارات بخصوص تطوير الإحصاءات وإنتاجها ونشرها، بما في ذلك اختيار مصادر البيانات والمفاهيم والتعاريف والأساليب والتصنيفات التي سيتم استخدامها، وتوقيت ومحتوى كافة اشكال

[2] ويعني الجهاز الاحصائي الوطني المكتب الوطني الرئيس الذي ينتج الاحصاءات الرسمية ويقوم عادةً بتنسيق النظام الاحصائي الوطني. وفي بعض البلدان، يُسمى بالمعهد الإحصائي الوطني، أو المكتب المركزي للإحصاءات، أو المكتب الإحصائي المركزي، أو أسماء أخرى.

[3] وللمزيد من النقاش حول الأخلاقيات المهنية، انظر إعلان المعهد الاحصائي الدولي ISI في القسم 3.3.

النشر.

ج) أن يكون رئيس جهاز الاحصاء الوطني، عند اللزوم، ورؤساء أي سلطات إحصائية أخرى، وحدهم الذين يتحملون المسؤولية عن البت في الأساليب والمعايير والاجراءات الاحصائية وتوقيت الاصدارات الاحصائية.

ح) يجب نشر برامج العمل الاحصائية، ويجب أيضاً على التقارير الدورية أن تصف التقدم المحرز.

خ) يجب أن يكون تعيين رئيس جهاز الاحصاء الوطني، عند اللزوم، ورؤساء أي سلطات إحصائية أخرى، بناءً على الكفاءة المهنية فقط؛ وألا يكون وفقاً لاعتبارات سياسية .كما يجب تحديد الأسباب التي يمكن على أساسها إنهاء الوظيفة في الإطار القانوني .وليس من الممكن لهذه الأسباب ان تضر الاستقلال المهني أو العلمي.

3.2.3 المبدأ الثالث –/المساءلة والشفافية

ينص المبدأ الثالث على أنه*"تيسيراً للتفسير السليم للبيانات، تقوم الوكالات الإحصائية، وفقا للمعايير العلمية، تقديم معلومات عن مصادر الاحصاءات والاساليب والاجراءات التي تطبق* بشأنها*."*

إن الدافع وراء هذا المبدأ وتفسيره هو ما يلي:

أ) إن الهدف من هذا المبدأ هو ضمان وصول المستخدمين إلى المعلومات الضرورية، ودعم تفسير الإحصاءات الرسمية وخصائصها وجودتها من خلال وصف وإتاحة السياسات والممارسات التي تحيط بالإنتاج الإحصائي ونشره.

معايير الامتثال:

أ) يجب على رئيس جهاز الاحصاء الوطني، عند اللزوم، ورؤساء أي سلطات إحصائية أخرى، أن يضمنوا وصول المستخدمين إلى المعلومات الاحصائية المتاحة، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمصادر والأساليب والإجراءات المستخدمة.

ب) يجب اتاحة وصول المستخدمين الى البيانات الوصفية وتقارير الجودة بسهولة، والتي ستمكنهم، بدورها، من الحكم على مدى ملائمة استخدام البيانات.

ت) يجب على منتجو الاحصاءات الرسمية أن يهدفوا الى إدخال تحسينات منهجية ونظم لادارة وتحسين جودة الاحصاءات وشفافيتها بصورة مستمرة.

ث) يجب على منتجو الاحصاءات الرسمية أن يدعموا ويحسنوا المستوى المهني للموظفين عن طريق تشجيعهم حضور الدورات التدريبية، والقيام بمهام تحليلية، ونشر أوراق بحث علمية والمشاركة في

الحلقات الدراسية والمؤتمرات.

ج) ومن أجل ضمان المساءلة/المسؤولية، يجب نشر البرامج/الاستراتيجيات بالإضافة الى التقارير المتعلقة بتنفيذ العمل الإحصائي وتعميمها.

4.2.3 المبدأ الرابع – تفادي سوء الاستخدام

ينص المبدأ الرابع على أنه*" للوكالات الاحصائية ان التعليق على أي تفسير خاطئ او استعمال غير سليم للإحصاءات"*.

إن الدافع وراء هذا المبدأ وتفسيره هو ما يلي:

أ) من شأن الاستخدام الخاطئ والمضلل للإحصاءات الرسمية أن يلحق ضرراً كبيراً بالمجتمع، وبمجتمع الأعمال، وبالثقة العامة في الإحصاءات الرسمية.

ب) إن ردود الفعل إزاء التفسير الخاطئ للإحصاءات الرسمية وإساءة استخدامها، خاصةً لدى وسائل الإعلام والمستخدمين عامة، هي مهمةٌ من أجل ضمان الحفاظ على الثقة في الإحصاءات وبالتالي تحسين استخدام الإحصاءات الرسمية وفهمها.

ت) إن تثقيف المستخدمين حول التفسير الصحيح للإحصاءات الرسمية هو أمر مهم أيضا.

معايير الامتثال:

أ) يجب على منتجو الإحصاءات الرسمية ابداء الملاحظات والتعليقات بشكل علني فيما يخص القضايا الإحصائية، بما في ذلك الانتقادات وإساءة استخدام الإحصاءات من قبل المستخدمين.

ب) يجب أن يقوم منتجو الاحصاءات الرسمية بتطوير مواد وبرامج تدريبية لتوعية المستخدمين حول استخدام الاحصاءات الرسمية وتفسيرها على نحو صحيح

5.2.3 المبدأ الخامس – مصادر الاحصاءات الرسمية

ينص المبدأ الخامس على أن *"يجوز الحصول على البيانات، لأغراضٍ احصائية، من أي مصدر كان، سواء من الدراسات الاستقصائية الاحصائية او السجلات الادارية. وينبغي للوكالات الإحصائية وهي تختار المصدر أن تضع في الاعتبار عناصر النوعية والتوقيت والتكاليف والعبءال ذي يقع على كاهل المجيبين ."*

إن الدافع وراء هذا المبدأ وتفسيره هو ما يلي:

أ) إن إنتاج الإحصاءات الرسمية مهمة مكلفة وذات كثافة عمالية بالنسبة للمكاتب الإحصائية، وكذلك بالنسبة للمستجيبين. ولذلك يجب على الإحصائيين تطبيق الأساليب بطريقة أقل صرامةً وأن يختاروا المصادر التي تأخذ بعين الاعتبار جودة البيانات، وكفاءة التكاليف، وعبء الاستجابة.

معايير الامتثال:

أ) إن تفويض السلطات الاحصائية لجمع المعلومات لأغراض تطوير وانتاج ونشر الاحصاءات الرسمية ينبغي أن يتم تحديدها في القانون.

ب) يجب أن يسمح القانون للسلطات الإحصائية بالوصول إلى البيانات وجمعها من كافة مصادر البيانات العامة والخاصة لأغراض إحصائية، بالإضافة الى إعادة معالجة هكذا بيانات وفقا للتعريفات والتصنيفات الإحصائية، وإمكانية جمع البيانات من مصادر مختلفة.

ت) إن السلطات الاحصائية يجب ان تكون قادرة، بناءً على التشريعات، على فرض الاجابة على المسوح احصائية المحددة والتمييز بين البنود/الاسئلة الاجباري (الذي قد يتضمن احتمالية اصدار غرامات ادارية) و غير اجبارية.

6.2.3 المبدأ السادس – السرية

ينص المبدأ السادس على أن "*يتعين إضفاء السرية التامة على البيانات المتعلقة بالأفراد التي تجمعها الوكالات الإحصائية لأغراض إعداد الإحصاءات، سواء تعلقت بأشخاص طبيعيين أو معنويين، ويتعين استخدامها قصرا في الأغراض الإحصائية*".

إن الدافع وراء هذا المبدأ وتفسيره هو ما يلي:

أ) إن أحد المتطلبات الأساسية للإحصاءات الرسمية هو الثقة العامة والقبول. ومن أجل الحفاظ على ثقة المستجيبين، كون ضمان خصوصية مقدمي البيانات يشكل مصدر قلق بالغ للإحصاءات الرسمية (مثل الأفراد والأسر المعيشية أو المنشآت)، فيجب اذاً ضمان عدم نشر أي بيانات، أيا كان مصدرها، والتي تكون ذات صلة بشخص أو عمل يمكن التعرف عليه.

معايير الامتثال:

أ) يجب أن ينص القانون الإحصائي والسياسات الوطنية على أحكام واضحة من أجل ضمان السرية الإحصائية الصارمة للبيانات الإحصائية واستخدامها الحصري فقط لأغراض إحصائية.
ب) يجب أن تضمن التشريعات و/أو السياسات بشكل قاطع ما يلي:

- خصوصية مقدمي البيانات (الأفراد والأسر المعيشية والمنشآت وغيرهم من المستجيبين) وسرية معلوماتهم
- أمان المعلومات المستلمة من كافة مقدمي البيانات، خلال عملية الإنتاج بأكملها.
- استخدام كافة البيانات الإحصائية بصفة حصرية فقط في النظام الإحصائي والتي تخص الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين، أياً كان مصدرها.

ت) يجب تطبيق حماية السرية على كل مستوى من مستويات العملية الإحصائية ـ بدءاً من مرحلة إعداد المسح وحتى نشر المنتجات الإحصائية.
ث) يجب أن ينص القانون الإحصائي و/أو الأحكام القانونية الأخرى على العقوبات وأن تطبق على الأشخاص (الموظفين أو الأشخاص الآخرين) الذين ينتهكون عمدا السرية الإحصائية مما يؤدي إلى نشر بيانات سرية أو بيانات لم يتم نشرها سابقاً.
ج) يجب على طاقم منتجي الاحصاءات الرسمية التوقيع على التزام السرية القانوني الاحصائية فور التعيين. وينطبق نفس الشيء على الأطراف الثالثة التي، بسبب تنفيذ أي نشاط في نطاق النظام الإحصائي الوطني، يمكنها الوصول إلى البيانات المحظورة.
ح) يجب توفير مبادئ توجيهية وتعليمات للموظفين بخصوص حماية السرية الاحصائية.
خ) يجب أن تعمم سياسة السرية على العامة.
د) يجب وضع أحكام مادية وتقنية وتنظيمية من أجل حماية أمن وسلامة قواعد البيانات الإحصائية. كما ويجب تطبيق البروتوكولات الصارمة على المستخدمين الذين يقومون بالوصول إلى البيانات الإحصائية المفصلة لأغراض البحث.

7.2.3 المبدأ السابع – التشريعات

ينص المبدأ السابع على أنه "*تتاح للجمهور القوانين والأنظمة والتدابير التي تعمل بموجبها انظم الاحصائية*."

إن الدافع وراء هذا المبدأ وتفسيره هو ما يلي:

أ) إن التشريعات المحدثة والمناسبة مهمة من أجل تحقيق أداء فعال للنظام الاحصائي الوطني (انظر الفصل 4.3 - *الأطر التشريعية* لمزيد من النقاش حول التشريعات).
ب) إن شفافية التشريعات والقواعد والتدابير المتعلقة بتشغيل النظام الإحصائي شرط أساسي للحفاظ على الثقة في الإحصاءات الرسمية.

معايير الامتثال:

أ) يجب أن تشمل أحكام القانون الاحصائي جميع مراحل تطوير الاحصاءات الرسمية وإنتاجها ونشرها وايصالها، وأن تنطبق على جميع البيانات التي يتم جمعها أو الحصول عليها لأغراض إحصائية.

ب) إن توفر القوانين والأنظمة والإجراءات للعموم وبشفافية، والتي يعمل بموجبها نظام إحصائي وطني شرط مسبق من أجل تنفيذ وتطبيق القانون بشكل فعال والاعتراف بنظامه وتشريعاته بين أصحاب المصلحة.

8.2.3 المبدأ الثامن – التنسيق الوطني

ينص المبدأ الثامن على أن *"التنسيق بين الوكالات الاحصائية داخل البلدان أمر ضروري لكفالة اتساق النظام الاحصائي وكفاءته ."*

إن الدافع وراء هذا المبدأ وتفسيره هو ما يلي:

أ) من الضروري تنسيق الانشطة الاحصائية لتفادي الازدواجية في العمل، والفجوات في البيانات، وتضارب المصطلحات، ونشر نتائج متضاربة، بغض النظر عن الترتيبات التنظيمية المتخذة من أجل انتاج الاحصاءات الوطنية.

ب) من الضروري أيضا التنسيق من أجل تقليل عبء التقرير والذي يقع على عاتق المستجيبين، ومن أجل تيسير وتسهيل إدماج البيانات الواردة من مصادر مختلفة باستخدام المعايير الإحصائية.

معايير الامتثال:

أ) يجب أن تحدد السلطة اللازمة لتنسيق النظام الاحصائي في القانون
ب) يجب تنفيذ الاليات اللازمة للتنسيق.
ت) يجب على هيئة التنسيق الوطنية، غالباً ما تكون جهاز الإحصاء الوطني، أن تنسق الأنشطة الإحصائية بفعالية داخل النظام الإحصائي الوطني، وأن تحسنّ بذلك اتساق النظام الإحصائي وكفاءته.
ث) ويمكن لتبادل المعارف التقنية، بما في ذلك الدورات التدريبية وورشات العمل وأعضاء النظام، أن يدعم استخدام الإطار المفاهيمي المشترك والعمليات والأساليب الإحصائية المناسبة.
ج) وعندما يتم انشاء ووضع معايير لاستخدامها من جانب منتجي الاحصاءات الرسمية، يجب وضع آليات للمراقبة لضمان تنفيذها.

9.2.3 المبدأ التاسع – استخدام المعايير الدولية

ينص المبدأ التاسع على أن "*قيام الوكالات الاحصائية في كل بلد من البلدان باستخدام المفاهيم والتصنيفات والاساليب الدولية يعزز اتساق النظم الاحصائية وكفاءتها على جميع المستويات الرسمية.*"

إن الدافع وراء هذا المبدأ وتفسيره هو ما يلي:

أ) إن استخدام المعايير الدولية المشتركة والبيانات الوصفية أمر هام من أجل ضمان إمكانية مقارنة البيانات التي تقوم مختلف الوكالات بإنتاجها على الصعيد الوطني
ب) تعتبر المقارنة بعدا هاما من أبعاد الجودة، وتخسر البيانات غير القابلة للمقارنة كثيرا من فائدتها وقيمتها بالنسبة للمستخدمين
ت) الاستخدام المشترك للمعايير يعمل على تحسين الكفاءة، سواء اكان داخل كل وكالة على حدة، أو داخل نظام الإحصاءات الرسمية برمته.

معايير الامتثال:

أ) يجب أن يحدد القانون الالتزام في استخدام المفاهيم والتصنيفات والاساليب الدولية لتطوير الاحصاءات الرسمية وإنتاجها ونشرها وأن يتم تحديدها في القانون ورصدها في جميع النظم الاحصائية.
ب) يجب تعزيز استخدام المفاهيم والتصنيفات والاساليب الدولية في النظام الاحصائي الوطني.

10.2.3 المبدأ العاشر – التعاون الدولي

ينص المبدأ العاشر على أن " التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف في مجال الاحصاءات يسهم في تحسين نظم الاحصاءات الرسمية في جميع البلدان."

إن الدافع وراء هذا المبدأ وتفسيره هو ما يلي:

أ) أحد المتطلبات الأساسية اللازمة لتطوير إحصاءات عالية الجودة هو تبادل المعرفة بالتحديات، و الدروس المستفادة والمشاركة بأفضل الممارسات التي يتبعها منتجو الإحصاءات الرسمية في الدول أخرى.

ب) إن المشاركة الدولية ، بما في ذلك مشاريع بناء القدرات، لها تأثير على صورة جهاز الاحصاء الوطني وقد يكون لها تأثير ايضاً على الثقة المحلية في الجهاز الإحصائي الوطني للجانبين (المستفيد والمانح).

ت) بشكل عام، يجب أن يحقق التعاون الدولي حالة يتم تحقيق الربح لكل شركاء التعاون، حيث ينبغي أن تقوم الشراكات على إيجاد حلول مشتركة للتحديات والمهام.

معايير الامتثال:

أ) يجب على جهاز الاحصاء الوطني، اينما لزم، وايضاً الوكالات الإحصائية الأخرى، أن يشاركوا بشكل نشط في منتديات المناقشة الدولية الرئيسية المتعلقة بالإحصاءات، مثل اللجنة الإحصائية بالأمم المتحدة، وذلك من أجل ضمان التحسين المستمر للإحصاءات على الصعيد العالمي.

3.3. مبادئ و ممارسات والارشادات التوجيهية الاخرى

يصف هذا القسم عددا من المبادئ والارشادات الدولية الاخرى

1.3.3 مقاربة حقوق الانسان ازاء البيانات

تركز المقاربة المبنية على اساس حقوق الإنسان ازاء البيانات، الذي أنتجته المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان على المبادئ التالية. حيث أن تداخل بعض هذه المبادئ مع المبادئ الأساسية للأمم المتحدة، تقدم مبادئ أخرى، من ناحية أخرى، بعض وجهات النظر الإضافية.

أ) المشاركة: مشاركة الفئات السكانية ذات العلاقة في عمليات جمع البيانات، بما فيها التخطيط، وجمع البيانات، ونشر وتحليل البيانات.

ب) تصنيف البيانات: مشاركة الفئات السكانية ذات العلاقة في عمليات جمع البيانات، بما فيها التخطيط، وجمع البيانات، ونشر وتحليل البيانات

ت) تحديد الهوية الذاتية: لغرض جمع البيانات ينبغي أن تكون فئات السكان محط الاهتمام ذاتية التعريف. وينبغي أن يحظى الأفراد بخيار الادلاء بالمعلومات او حجبها فيما يتعلق بخصائصهم الشخصية.

ث) الشفافية: يجب على جامعي البيانات توفير معلومات واضحة ويسهل الوصول إليها بصورة مفتوحة، بما في ذلك تصميم البحث ومنهجية جمع البيانات. وينبغي أن تكون البيانات التي تجمعها ومؤسسات الدولة سهلة الوصول من قبل الجمهور بصورة مفتوحة.

ج) الخصوصية: ينبغي حماية البيانات التي يتم الكشف عنها لجامعي البيانات والحفاظ على خصوصيتها، كما ينبغي الحفاظ على سرية الاجابات الأفراد ومعلوماتهم الشخصية.

ح) المساءلة: يخضع جامعي البيانات للمساءلة بشأن مراعاة حقوق الإنسان في أعمالهم، وينبغي استخدام البيانات لمساءلة الدول والجهات الفاعلة الأخرى بشأن قضايا حقوق الإنسان.

2.3.3 معايير صندوق النقد الدولي لنشر البيانات

لقد اتخذ صندوق النقد الدولي خطوات من أجل تعزيز الشفافية والانفتاح في الدول الأعضاء، بما في ذلك وضع معايير تطوعية لنشر البيانات الاقتصادية والمالية وتضمينها في معايير صندوق النقد الدولي لنشر البيانات. حيث أنشئ المعيار الخاص لنشر البيانات (SDDS) في عام 1996 لتوجيه الاعضاء الذين لديهم، أو الذين قد يسعون، إلى الوصول إلى أسواق رأس المال الدولية في توفير بياناتهم الاقتصادية والمالية للجمهور. أما النظام العام لنشر البيانات(GDDS) فقد أنشئ في عام 1997 للدول الأعضاء ذوي النظم الإحصائية الأقل تقدما كإطار لتقييم احتياجاتها من أجل تحسين البيانات وتحديد الأولويات. وفي عام 2012، تم إنشاء المعيار اخاص لنشر البيانات الاضافي (SDDS Plus) باعتباره المستوى الأعلى من مبادرات معايير البيانات التي أقرها صندوق النقد الدولي للمساعدة في معالجة فجوات البيانات التي تم تحديدها أثناء الأزمة المالية العالمية. وفي عام 2015، تم استبدال النظام العام لنشر البيانات (GDDS) بنظام اخر محدث (e-GDDS)، حيث ان أكثر من 97% من الدول الاعضاء في صندوق النقد الدولي شاركوا إما في e-GDDS، او SDDS او SDDS Plus.

3.3.3 اعلان معهد الاحصاءات الدولي بشأن الآداب المهنية

أصدر المعهد الدولي للإحصاءات (ISI) إعلان بشأن آداب المهنة، الذي يحدد القيم والمبادئ التالية المتصلة بمهنة الإحصائيين بوجه عام، و يتعلق أيضاً بالإحصاءات الرسمية. وهو يتماشى بشكل كامل مع المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة، و التي تقدم أيضاً منظور الأخلاقية .القيم والمبادئ هي كما يلي:

أ) القيم المهنية:
- الاحترام؛
- المهنية؛
- الصدق والنزاهة؛

ب) المبادئ الاخلاقية
- السعي الى الموضوعية؛
- توضيح الالتزامات والادوار؛
- تقييم البدائل بنزاهة وحيادية؛
- تضارب المصالح؛
- تجنب النتائج التي تم استباقها؛
- حماية المعلومات السرية؛
- استعراض الكفاءة المهنية؛

- الحفاظ على الثقة في الاحصاءات؛
- كشف ومراجعة الاساليب والنتائج؛
- ايصال المبادئ الاخلاقية؛
- تحمل مسؤولية نزاهة النظام؛
- حماية مصالح الرعيّة؛

4.3.3 توصيات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) حول ممارسة احصائية سليمة

إن توصية منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية حول الممارسات الاحصائية السليمة موجهة الى كلا اعضاء المنظمة وايضا الدول غير الاعضاء. فهذه التوصية تتناول المواضيع التالية، حيث انه تم تناول معظم هذه المسائل في الحديث عن المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة. كما ان هنالك نقاط اضافية هي حول كفاية الموارد البشرية المالية واستكشاف اساليب مبتكرة ومصادر بديلة للبيانات. كما أنه تم ايضاً تحديد جودة المخرجات والعمليات الاحصائية بشكل مباشر. التوصية تغطي المواضيع التالية:

i. الإطار القانوني والمؤسسي؛
ii. الاستقلال المهني؛
iii. كفاءة الموارد البشرية والمالية؛
iv. حماية خصوصية مزودي البيانات؛
v. الحق في الوصل الى المصادر الادارية؛
vi. الحيادية والموضوعية والشفافية؛
vii. جودة المخرجات والعمليات الاحصائية؛
viii. سهولة الوصول الى البيانات والنشر من قبل المستخدمين؛
ix. تنسيق الانشطة الاحصائية؛
x. التعاون الدولي؛
xi. استكشاف الاساليب المبتكرة ومصادر البيانات البديلة.

5.3.3 المدونة الأوروبية للممارسات الإحصائية

تتناول المدونة الأوروبية للممارسات الإحصائية نفس المبادئ الأساسية، التي وضعتها الأمم المتحدة، الى حد كبير، ولكن مع تحديد اكثر للمسائل المتعلقة بالاستقلال المهني والجودة والنشر. كما أن كفاية الموارد مبدأ منفصل. والمبادئ المبينة هي كما يلي:

أ) البيئة المؤسسية
- الاستقلال المهني/التنسيق والتعاون؛
- ولاية جمع البيانات؛
- كفاية الموارد؛
- الالتزام بالجودة؛
- السرية الاحصائية؛
- الحيادية والموضوعية.
- المنهجية السليمة؛

- الاجراءات الاحصائية المناسبة؛
- العبء غير المفرط على المستجيبين؛
- فعالية التكلفة.

ث) النواتج الاحصائية

- الصلة
- الدقة والموثوقية؛
- التوقيت المناسب ودقة المواعيد؛
- الاتساق وقابلية المقارنة؛
- امكانية الوصول والوضوح

6.3.3 مدونة الممارسات الإحصائية الجيدة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

لقد تم اقرار والموافقة على مدونة الممارسات الإحصائية الجيدة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في عام 2011 في الاجتماع السادس للجنة الإحصائية للأمريكيتين التابعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي يتبع، الى حد كبير، عناوين ومؤشرات المدونة الأوروبية للممارسات الإحصائية.

7.3.3 مدونة الممارسات الخاص بالنظام الاحصائي لرابطة أمم جنوب شرق اسيا (ACSS)

إن مدونة الممارسات الخاص بالنظام الإحصائي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا **(ACSS)**، التي اعتمدتها لجنة الرابطة **(ACSS)** في دورتها الثانية في سييم ريب، كمبوديا، في عام 2012، تتفق ايضاً مع المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة ، وتتكون من ثماني مبادئ تحت ثلاثة عناوين رئيسية:

أ) البيئة المؤسساتية

i. ولاية جمع البيانات؛
ii. المهنية والنزاهة؛
iii. السرية؛
iv. المساءلة ؛
v. التعاون والتنسيق الاحصائي.

ب) العملية الاحصائية

i. فعالية التكلفة؛
ii. تقليل العبء على المستجيب.

ج) الناتج الاحصائي

i. الالتزام بالجودة (الصلة والمصداقية والتوقيت المناسب والقابلية على المقارنة وامكانية الوصول)

8.3.3 الميثاق الافريقي حول الاحصاءات

تم اعتماد الميثاق الافريقي حول الاحصاءات، من قبل مفوضية الاتحاد الافريقي في عام 2009. يستند الميثاق إلى المبادئ الأساسية للأمم المتحدة تتكون من العناوين الرئيسة التالية:

- الاستقلال المهني؛
- الجودة؛
- ولاية جمع البيانات والمصادر؛
- النشر؛
- حماية البيانات الفردية ومصادر المعلومات والمستجيبين؛
- التنسيق والتعاون.

9.3.3 الممارسات الاحصائية السليمة الخاصة بالجماعة الكاريبية (CARICOM)

إن الممارسات الإحصائية السليمة الخاصة بالجماعة الكاريبية التي تبنتها اللجنة الدائمة للإحصائيين الكاريبيين (SCCS) في عام 2011، تم صياغتها على غرار المدونة الأوروبية؛ وهي تحتوي على خمسة عشر مبدأ تحت ثلاثة عناوين رئيسية: البيئة المؤسساتية، والعمليات الإحصائية، والناتج الإحصائي، بالإضافة الى 78 مؤشراً.

10.3.3 مبادئ وممارسات لوكالة احصائية فدرالية

يجب ان تشمل المبادئ والممارسات لأي وكالة احصائية فدرالية على اربع مبادئ وثلاثة عشر ممارسة، حيث ان عددا من هذه المبادئ والممارسات تتداخل مع المبادئ الاساسية للأمم المتحدة، بينما يقدم البعض الاخر منها منظورات اضافية اخرى.

المبادئ الاربعة هي:

i. الصلة بقضايا السياسات ؛
ii. المصداقية بين مستخدمي البيانات؛
iii. الثقة بين مزودي البيانات؛
iv. الاستقلالية عن التأثير السياسي واي تأثير خارجي اخر لا مبرر له.

أما الممارسات الثلاثة عشر فهي:

i. محددة بوضوح ومقبولة بشكل جيد؛
ii. السلطة اللازمة لحماية الاستقلالية؛
iii. استخدام مصادر بيانات متعددة للإحصاءات التي تلبي احتياجات المستخدمين؛
iv. الانفتاح على مصادر البيانات المقدمة وقيودها؛
v. نشر البيانات على نطاق واسع؛
vi. التعاون مع مستخدمي البيانات؛

vii. احترام خصوصية مقدمي البيانات واستقلالهم؛
viii. حماية سرية معلومات موفري البيانات؛
ix. الالتزام بمعايير الجودة والمعايير المهنية للممارسة؛
x. برنامج بحثي نشط؛
xi. التقدم المهني للموظفين؛
xii. برنامج تقييم داخلي وخارجي قوي؛
xiii. التنسيق والتعاون مع الوكالات الإحصائية الأخرى.

4.3 الاطار التشريعي

إنه من الضروري سن تشريعات وطنية متطورة بشكل سليم حول تنظيم إنتاج الإحصاءات الرسمية لضمان تنفيذ المبادئ الواردة في القسم 3.2 *المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة* من هذا الفصل. والهدف العام من هذا هو ضمان إنتاج إحصاءات رسمية ذات مستوى جودة عالي، وتلبية احتياجات جميع المستخدمين، وثقة لمستخدمين وغيرهم من أصحاب المصلحة بهذه الاحصاءات.

وبما أن البنى والتقاليد القانونية تختلف بين الدول، فإن الأطر التشريعية لإنتاج الإحصاءات الرسمية يجب أن تتلاءم مع السياق الوطني.

1.4.3 انواع الاطر التشريعية

يجب أن يمتلك النظام الإحصائي الوطني الناجح المرونة التي تسمح له بالاستجابة للظروف المتغيرة دون الحاجة إلى تغيير تشريعاته الأساسية بشكل متكرر. إن البيئة القانونية المرنة تقلل من التغييرات التي تطرأ على التشريعات وما يرتبط بها من احتمال خطر التدخل السياسي في التشريع عندما يفتح الاخير للتنقيح. إرشادات يتناول التوجيه حول تحديث التشريع الإحصائي لجنة الامم المتحدة الاقتصادية لأوروبا 2018 موضوع المرونة مقابل الاستقرار في القسم 3سي3C66.

إن أحد خصائص الإطار التشريعي المرن هي القدرة على وضع وصون تعريفات ومنهجيات ومعايير للإحصاءات الرسمية دون الحاجة إلى تعديل التشريعات عند تغيرها. بل وقد يكون من الأفضل ألا تدرج أسماء مختلف منتجي الإحصاءات الرسمية المنتمين إلى النظام الإحصائي الوطني في القانون الإحصائي، بل أن يتم فقط تنظيم اجراء تحديد تعريفهم والمعايير التي يجب أن تكون المنتجات جزءاً من البرنامج الإحصائي الوطني.

وبالمثل، فمن المستحسن وصف المجالات والمخرجات الإحصائية لأجهزة ولأنظمة الإحصاء الوطني بشكل عام بدلاً من سردها واحدة تلو الأخرى. يمكن فهم ان هذه القوائم على أنها كاملة وتختلي من إحصاءات المتكررة وتمنع التطوير الإحصاءات جديدة. قد يجمع النظام الاحصائي الذي يضمن، من جانب واحد، استقرار المبادئ والبنى الاساسية مع المرونة الضرورية، عددا من النصوص القانونية:

أ) **القانون الوطني للإحصاءات الرسمية:** يكون جوهر واساس النظام القانوني هو القانون الوطني للإحصاءات الرسمية، الامر الذي من شأنه أن يترجم، من حيث المبدأ، المبادئ الاساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة الى أطر قانونية وتنظيمية وطنية .. عادة ما يجب تطوير هذا القانون من خلال عملية معدة جيداً تضم مختلف أصحاب المصلحة وأن تتم المصادقة عليه من قبل المشرع القانوني

(مثل البرلمان). سيعالج الفصل 3.4.3 - محتوى وبنية القانون الاحصائي الوطني بمزيد من التفصيل.

ب) **اللوائح التنظيمية والمراسيم**. من الممكن تنفيذ قانون الاحصاءات الرسمية من خلال اللوائح والاوامر والمراسيم. حيث أن هذه القرارات تنظم بعض المسائل بمزيد من التفصيل أو تتناول عناصر ذات طابع مؤقت أو متغير. كما ويتعلق هذا بتكوين النظام الاحصائي الوطني، ومحتوى البرنامج الاحصائي والمسائل التنظيمية. حيث يمكن تفويض سلطة اتخاذ القرار إلى وزارة أو إلى الرئيس أو إلى رئيس النظام الإحصائي الوطني/رئيس الإحصاء.

ت) **المبادئ التوجيهية والكتيبات.** قد توفر المبادئ التوجيهية والكتيبات غير الرسمية توضيحا مفصلا أو امثلة حول القضايا التقنية أو المنهجية لتطبيقها عبر النظام الإحصائي الوطني بأكمله. قد لا تتمتع مثل هذه الإرشادات والأدلة، التي أقرها كبير الإحصائيين، قد لا يتوفر لها الوضع القانوني في كثير من الأحيان ولكن يمكن تحديثها بشكل اكثر دوري[4].

فقد يستند ميثاق الممارسات الوطني، على سبيل المثال، إلى القانون الوطني للإحصاءات الرسمية، ولكن يتم تطوير وتحديث الإحصائيات من خلال التنظيمات/الأوامر/المراسيم ـ إذا ما اعتبرت فعّالة ومع ذلك، يمكن اعتماد المبادئ التوجيهية لتنفيذ المدونة من قبل كبير الإحصائيين وضرورية بالتشاور مع منتجي الإحصاءات الرسمية الآخرين.

2.4.3 العلاقة ما بين التشريعات في مجال الإحصاءات الرسمية وغيرها من التشريعات

تمتلك التشريعات في مجال الاحصاءات الرسمية عدة روابط تشريعات في مجالات الأخرى التي لا تتعلق مباشرة بالإحصاءات. قد تتعارض التشريعات الأخرى مع التشريعات الإحصائية، الأمر الذي يحد من كفاءة تشغيل النظام الإحصائي الوطني. وبالتالي، ينبغي تحليل هذه الروابط عند تحديث التشريعات الإحصائية أو التشريعات الأخرى.
تتناول الإرشادات حول تحديث التشريع الإحصائي، لجنة الامم المتحدة الاقتصادية لأوروبا 2018 في الفصل 6D نقاشاً مفصلا لعددٍ من القضايا التي يتوجب أخذها بعين الاعتبار. حيث توصي هذه الوثيقة بمنح القانون الإحصائي الأولوية لحماية المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة وتجنب أي مخاطر تهدد سرية البيانات والاستقلالية المهنية للسلطات الإحصائية. وبالتالي، فإن العناصر المشتركة المقترحة للتشريعات الاحصائية تنص على ما يلي:

"أي نص قانون آخر يشير إلى الإحصاءات الرسمية يجب ملائمته ليتفق مع القانون الإحصائي ويمتثل له. وفي حالة تضارب التشريعات، تنطبق في هذه الحالة أحكام القانون الإحصائي أو أي قانون آخر يستند إلى القانون الإحصائي أو مذكور فيه."

تحدد هذه الوثيقة، بشكل أكبر، التشريعات التي يمكن ان يُشار اليها في التشريعات الاحصائية:

أ) **القانون الحكومي**: يصف هذا القانون موقف جهاز الإحصاء الوطني، ورئيس الإحصائيين، والإجراءات التشريعية وغيره؛

ب) **قانون أمن المعلومات**: يصف هذا القانون إجراءات أمن المعلومات وغيرها والتي تتعلق بجهاز الاحصاء الوطني؛

ت) **القانون الجنائي**: يوفر هذا القانون قائمة بالأعمال غير القانونية في بلد معين والتي يُعترف بها كجريمة جنائية وغيرها؛

ث) **قانون المخالفة البسيطة**: يتناول هذا القانون المبادئ الأساسية لإجراءات المخالفات البسيطة التي يجب على أجهزة الإحصاء الوطنية أتباعها عند تطبيق العقوبات الممكنة.

وعلاوة على هذا، فإن للتشريعات الاحصائية تأثير على القوانين الاتية:

أ) **قانون الموظفين العامين:** من الممكن أن يتعارض قانون الموظفين العامين مع إجراءات التعيين وتكليف الموظفين الاحصائيين، ومن أجل الامتثال لمبدأ الاستقلال المهني للإنتاج الإحصائي، يجب أن تحدد التشريعات الإحصائية إجراءات التعيين والتكليف وأسباب إقالة رئيس الجهاز الإحصائي الوطني، وذلك من أجل تفادي الاشتباه في حدوث تدخل سياسي.

ب) **قانون الشؤون المالية العامة:** تؤثر أحكام الميزانية الخاصة بقانون الشؤون المالية العامة على عملية تخصيص الميزانية للجهاز الاحصائي الوطني وللنظام الإحصائي. وبالتالي، يجب أن يشارك جهاز الاحصاء الوطني وشركاء آخرون مشاركةً مباشرةً في عملية التخطيط والميزانية.

ج) **القوانين التي تحكم مصادر البيانات الادارية وغيرها:** مثل السجلات، البيانات الضخمة وقواعد البيانات المبينة بشكل خاص. يجب على التشريعات الإحصائية أن تقدم تكليفاً واضحاً بخصوص الوصول إلى البيانات من جميع مصادر البيانات الإدارية والسجلات الموجودة التي تحتفظ بها السلطات العامة وأصحاب البيانات الخاصة.
ولكن قد تكون هناك حالات لا تسمح فيها التشريعات المتعلقة بحماية البيانات الفردية في المصادر الإدارية بنقل هذه البيانات إلى منتجي الإحصاءات الرسمية، على مستوى فردي يمكن تحديده، حتى وإن كان القانون الإحصائي يوفر أساسا قانونيا لإحالة هذه البيانات. وللتغلب على هذا النزاع، ثمة إمكانية تتمثل في تعزيز التكليف الوارد في القانون الإحصائي فيما يتعلق بالوصول إلى جميع أنواع البيانات الإدارية، هذا وبالإضافة الى أن هناك حاجة إلى تنقيح قوانين أخرى ذات صلة لمنح الوصول.
وقد تنشأ مثل هذه المسألة فيما يتعلق بمعالجة بيانات الأعمال والوصول إلى قواعد البيانات للأطراف الخاصة التي تحتوي على بيانات شخصية. وفي المستقبل، لأجل التمكن من استخدام البيانات من هذه المصادرقد يكون من الضروري إجراء تغييرات على التشريعات ذات الصلة وإبرام الاتفاقيات اللازمة بشأن استخدام البيانات و ووضع ثمن مناسب كمقابل لها .

د) قانون الاتصالات الالكترونية: يشمل قانون الاتصالات الإلكترونية على حظر صريح حول السماح بالوصول إلى بيانات الاتصال الإلكتروني لأغراض إحصائية أو أي غرض آخر، باستثناء أغراض محددة بوضوح، مثل الأمن القومي والدفاع عن الأمن العام.ويمكن للبيانات التي تنتجها شبكات الاتصالات

الالكترونية المتاحة للجمهور أن تكون مفيدة جدا أيضا في إنتاج الاحصاءات الرسمية، فإنه يمكن توقع التعديلات اللازمة في التشريعات ذات الصلة.

هـ) قانون الخصوصية وحماية البيانات: يوفر قانون الخصوصية وحماية البيانات الأساس القانوني لمعالجة البيانات التي تحدد الأغراض الإحصائية. وتُعطى الإحصاءات الرسمية اعفاءات من حق الأشخاص في مراجعة بياناتهم أو تصحيحها أو إزالتها، وذلك لأنه لا يتم استخدام البيانات التي تحتفظ بها السلطات الإحصائية في اتخاذ أي قرارات حول الأفراد. ويجب أن يكون هذا الاعفاء جزا من التشريعات الاحصائية أيضا.

ومن أحد المسائل المتعلقة بهذا هي الحماية الكاملة للبيانات الفردية التي يتم الحصول عليها حصراً من أجل الانتاج الاحصائي الذي ينبغي ضمانه في التشريع الاحصائي. كما لا يجب استخدام هذه البيانات في أي تحقيق أو مراقبة أو إجراءات قانونية أو اتخاذ قرارات إدارية أو أي معالجة مماثلة للمسائل المتعلقة بشخص طبيعي أو اعتباري من قبل أي سلطات أو منظمات دولية. وبالتالي، يجب توفير الحماية الكاملة للبيانات داخل النظام الإحصائي، حتى وإن كانت بعض القوانين الوطنية الأخرى قد تفتح المجال أيضا أمام إمكانية الوصول إلى مثل هذه البيانات.

و) قانون الارشفة: ينص قانون الارشفة على إجراءات وحفظ البيانات ذات المصلحة الوطني. وينطبق هذا القانون عندما تصبح البيانات الإحصائية جزءا من الارشيف العام وتوفر التزامات بالمحفوظات الإلكترونية.وقد تكون هنالك بعض التنظيمات المتضاربة بين التشريعات الإحصائية وتشريعات الأرشفة، على سبيل المثال حول ما هو من المصلحة الوطنية وما هو غير ذلك، ومن يمكنه أن يكون حافظاً للبيانات ذات المصلحة الوطنية وكيف ينبغي حفظ تلك البيانات، بما في ذلك البيئة التكنولوجية. ويجب مراجعة الاختلافات المحتملة عند تنقيح أي من التشريعين.

ز) الوصول الى المعلومات العامة /قانون حرية المعلومات: ينظم قانون الوصول إلى المعلومات العامة الإجراء الذي يكفل لكل شخص حرية الوصول إلى المعلومات العامة التي تحتفظ بها هيئات الدولة والهيئات الحكومية المحلية والوكالات العامة والصناديق العامة وغيرها من كيانات القانون العام وأصحاب السلطات العامة ومقاولي الخدمة العامة وإعادة استخدامها. ويجب أن تكون البيانات السرية، كما هي محددة في التشريعات الإحصائية، بمثابة استثناء من القاعدة العامة المتمثلة في حرية الوصول إلى البيانات التي تحتفظ بها الهيئات الحكومية.
ومن أجل تجنب تضارب التشريعات، يجب على قانون الوصول إلى المعلومات العامة أن يحدد البيانات الإحصائية السرية على النحو المشار إليه في القانون الإحصائي، ويجب معاملة هذه الاستثناءات بوصفها استثناء في قانون الوصول إلى المعلومات العامة.

و) تشريعات التعداد بالنسبة للتشريعات الاحصائية: يتطلب إعداد وتنفيذ التعداد، بغض النظر عن المنهجية، أساسا قانونيا، سواء كان ذلك هو النظام العام للقانون الإحصائي أو مادة محددة في القانون الإحصائي أو قانون تعدادات مخصص. ويجب مواءمة العلاقة بين القانون الوطني للإحصاءات الرسمية وقانون تعدادات محدد، من أجل ضمان الاتساق فيما يتعلق بالتكليف، ومعالجة السرية، والنشر، وغيره.

إن التوجيه حول تحديث التشريع الإحصائي يناقش أيضا بعض الجوانب القانونية المتعلقة بالتعدادات في الفصل 8 سي.حيث يذكر أن هذا التشريع يجب أن ينظم المسائل التالية المتعلقة بالتعدادات:

- الاموال المخصصة لعمليات التعداد العام؛
- النطاق العام للتعداد وتوقيته؛
- تقسيم العمل وتحديد المسؤوليات وحقوق الهيئات المشاركة؛
- التزام المواطنين بتقديم معلومات تعداد كاملة ودقيقة، والتزام العدادين بتسجيل الاستجابات بإخلاص، والعقوبات التي يتم فرضها عند عدم الامتثال.
- استخدام السجلات والوصول إليها وربطها لإنتاج بيانات التعداد أو لدعم العمليات الميدانية.
- سرية المعلومات الفردية التي تم جمعها في عمليات التعداد، والعقوبات المفروضة على انتهاكات السرية.

ي) التشريعات التي تنظم نشاط منتجي الاحصاءات الرسمية الاخرين: قد لا تتماشى القوانين والقواعد التي تنظم نشاط منتجي الإحصاءات الرسمية الآخرين، مثل المصرف الوطني، مع المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة والقانون الوطني الاحصائي.
كما يناقش التوجيه حول تحديث التشريع الإحصائي في الفصل 8 دال التعاون بين أجهزة الاحصاء الوطنية والمصارف المركزية، بما في ذلك المسائل التشريعية. كما يؤكد هذه التوجيه على أن القانون الإحصائي الوطني يجب أن ينطبق على جميع الأنشطة المتعلقة بالإحصاءات الرسمية التي يقوم بتنفيذها أي منتج للإحصاءات الرسمية.كما وتؤكد تلك الوثيقة أن الاحصاءات الاقتصادية الكلية والمالية والنقدية التي تنتجها المصارف المركزية عادة هي إحصاءات رسمية رئيسية. وبالتالي، تقترح هذه الوثيقة أيضا الاعتراف بكيانات المصارف المركزية التي تنتج إحصاءات رسمية بوصفها سلطات إحصائية، وأن تُعتبر جزءا من النظام الإحصائي الوطني. ولكي تكون هذه الكيانات جزءاً من النظام الاحصائي الوطني، يجب أن تكون هذه الكيانات مستقلة مهنياً عن بقية منظمتها وأن تتبع أنشطتها القانون الإحصائي الوطني ويفضل أن تتبع المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة. وقد يكون من الضروري التكيف مع هذا الوضع وتعديل القوانين ذات العلاقة.

3.4.3 محتوى وبنية القانون الاحصائي الوطني

قدمت العديد من الجهود اقتراحات حول نموذج للقانون الوطني للإحصاءات الرسمية، ومن هذه الجهود المبذولة ما يلي:

- ملحق دليل المنظمة الاحصائية السابق.
- مشروع القانون النموذجي حول الإحصاءات في منطقة البحر الكاريبي والذي يتناول الخصائص المميزة للدول الجزرية الصغيرة النامية في تلك المنطقة.
- إن القانون الاحصائي النموذجي في سياق الميثاق الافريقي للإحصاءات هو ايضا نموذج يهدف الى تقديم المساعدة الى الدول التي تريد تنقيح تشريعاته في تلك المنطقة.

تستند الإرشادات حول تحديث التشريع الإحصائي، لجنة الامم المتحدة الاقتصادية لأوروبا 2018 على أساس القانون العام للإحصاءات الرسمية الذي وضعته لجنة الامم المتحدة الاقتصادية بالتعاون مع رابطة التجارة الحرة الاوروبية (EFTA) ويوروستات وبدعم من شعبة الاحصاءات في الامم المتحدة. حيث استعرض مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين التوجيه في جلسته العامة، 18-20 حزيران/ يونيو من العام 2018 كما ايد

التوجيه ببعض التعديلات، ودعم المقترحات المتعلقة بمواصلة العمل بما في ذلك مراجعة الإرشادات في خمس سنوات.

اعتُمد القانون العام للإحصاءات الرسمية لأمريكا اللاتينية في عام 2019 من قبل المؤتمر الإحصائي للأمريكتين التابع للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في اجتماعه العاشر. والغرض منه تقديم نموذج إقليمي لبلدان أمريكا اللاتينية المهتمة بصياغة أو إعادة صياغة الأساس القانوني لعمل نظمها الإحصائية الوطنية وإنتاج الإحصاءات الرسمية. القانون العام للإحصاءات الرسمية لأمريكا اللاتينية هو تكيف القانون العام للإحصاءات الرسمية مع سياق أمريكا اللاتينية المحدد.

وتستند بقية هذا الفصل، بشكل اساسي، على أحدث القوانين والتوجيهات العامة.

1.3.4.3 العناوين الاساسية لقانون الإحصاء

تقترح الإرشادات حول تحديث التشريع الاحصائي العناوين الاتية لأي قانون للإحصاءات الرسمية:

i. هدف القانون ونطاقه ؛
ii. المبادئ الأساسية وتعريف للإحصاءات الرسمية؛
iii. تنظيم النظام الاحصائي الوطني؛
iv. المجلس الاستشاري الإحصائي والهيئات الاستشارية الأخرى التنسيق بين النظام الاحصائي الوطني والبرامج الاحصائية؛
v. جمع البيانات؛
vi. السرية الاحصائية؛
vii. جودة الاحصاءات الرسمية؛
viii. النشر والتواصل؛
ix. الخدمات الاحصائية؛
x. التعاون الدولي؛
xi. المخالفات؛
xii. العلاقة بالتشريعات الاخرى.

2.3.4.3 بعض المسائل الاساسية التي يجب تناولها في القانون الاحصائي

فيما يلي بعض المسائل الرئيسية التي يجب تناولها في أي قانون احصائي:

أ) تعريف الاحصاءات الرسمية التي يجب تمييزها عن المعلومات الادارية وبالامتثال مع المبادئ الاساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة.
ب) تعريفات المفاهيم الرئيسة المستخدمة في القانون والضرورية من اجل تفسير النص القانوني، مثل المسح الاحصائي والبيانات الادارية والوحدة الاحصائية والبيانات الفردية وغيره.
ت) معايير تحديد النظام الاحصائي الوطني: من هم منتجو الاحصاءات الرسمية
ث) مهام جهاز الاحصاء الوطني ورئيس الاحصائيين، خاصةً فيما يتعلق بالتنسيق والتخطيط.
ج) عملية تطوير البرامج متعددة السنوات والسنوية ومشاورات المستخدم ومشاركة المجلس الاستشاري الاحصائي وعملية القرار وغيره.

ح) التكليف بجمع البيانات بما يضمن الوصول الى البيانات الادارية وغيرها من مصادر البيانات الاخرى.
خ) مبادئ واجراءات التعامل مع البيانات الاحصائية السرية وتأمين وحماية الاستخدام الاحصائي الحصري للبيانات الفردية.
د) معايير الجودة وآليات/اجراءات ضمان جودة عالية.
ذ) مبادئ النشر التي تضمن معاملة المستخدمين بشكل متساوٍ ونشر المعلومات بصورة سهلة الاستخدام.

5.3 اقرار الإحصاءات الرسمية ووضع الشعار

1.5.3 التصديق

قد لا تمتثل كافة الاحصاءات التي تنتجها السلطات الوطنية المنتجة للإحصاءات للمبادئ الاساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة، أو قد تكون لا تمتلك الجودة اللازمة لتسميتها بالإحصاءات الرسمية. وسيستمر انتاج هذه الإحصائيات "غير الرسمية" خارج التشريعات الإحصائية، ويتم، في عددٍ من الحالات، نشرها للعامة من قِبَل السلطات المختصة غير المنتجة للإحصاءات الرسمية .وفي بعض الحالات، قد لا تمتثل الاحصاءات التي ينشرها منتج الاحصاءات الرسمية للعامة امتثالا كاملا للمبادئ الاساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة. وبالتالي، فإنه لمن المفيد وإنه ايضا ممارسة الجيدة أن يتم تنفيذ آليات تميز بين الاحصاءات التي تعتبر رسمية وبين الاحصاءات غير الرسمية، بغض النظر عما إذا كانت صادرة عن منتج للإحصاءات الرسمية.

وعادةً يجب على هذه الآليات أن تستند إلى معايير ومبادئ واضحة، وأن تستند إلى القانون الوطني للإحصاءات الرسمية و/أو ميثاق الممارسات الوطنية، وأن تستند إلى معايير شفافة وتتماشى وتتوافق مع المبادئ الدولية المتاحة. وستكون برامج العمل متعددة السنوات والسنوية للإحصاءات الرسمية أساساً للتصديق على المنتجين والمنتجات التي تعتبر إحصاءات رسمية.

روابط حول الارشادات التوجيهية وافضل الممارسات وامثلة:

أ) **إحصاءات ليتوانيا**:ويسترشد نشاط الاحصاء في ليتوانيا بتنظيم محدد معتمد من قبل حكومة جمهورية ليتوانيا .وتمشيا مع مسؤوليتها، تقوم إحصاءات ليتوانيا بتطبيق المعايير التالية، التي يجري تقييمها قبل منح مركز "منتج آخر للإحصاءات الرسمية" وقبل إدراج الإحصاءات في برنامج العمل للإحصاءات الرسمية:
- يجب أن تكون المؤسسة هيئة عامة؛
- يجب أن تكون المؤسسة مسؤولة رسمياً عن إنتاج إحصاءات محددة على المستوى الوطني؛ ويجب أن ينص القانون على مسؤولية إعداد إحصاءات محددة.
- تتحمل المؤسسة مسؤولية إنتاج إحصاءات محددة، على سبيل المثال، تلك التي يطلبها قانون الاتحاد الأوروبي.
- للمؤسسة القدرة والالتزام على الامتثال لميثاق الممارسات الإحصائية الأوروبية.

كما وقد وقع مكتب احصاءات ليتوانيا اتفاقات ثنائية مع منتجي الإحصاءات الرسمية الآخرين، مما يسمح بالحصول على التزام شخصي من جانب الادارة العليا لمنتجي الإحصاءات الرسمية وضمان

تطبيق ميثاق الممارسات، المبادئ وفهمها والوعي بها. وتشمل الاتفاقيات على التزامٍ من جهة منتجي الاحصاءات الرسمية:

- الالتزام بمبادئ ميثاق الممارسات الإحصائية الأوروبية ووضع التدابير اللازمة لتنفيذ هذه الأحكام؛
- تقديم المعلومات إلى إحصاءات ليتوانيا حيال برنامج عمل الإحصاءات الرسمية وتقديم التقارير حول تنفيذه؛
- مواءمة استبيانات جمع البيانات الإحصائية مع إحصاءات ليتوانيا؛
- مواءمة المنهجيات الإحصائية مع إحصاءات ليتوانيا؛
- رصد وتقييم تكاليف العمالة والتكاليف الأخرى التي يكبدها المستجيبون فيما يتعلق بجمع البيانات الإحصائية وتنفيذ تدابير الخفض التي يتبعونها؛
- ضمان سرية البيانات الإحصائية التي يتم جمعها لأغراض الإحصاءات الرسمية؛
- ضمان إمكانية الوصول إلى المؤشرات الإحصائية والبيانات الوصفية على بوابة الإحصاءات الرسمية؛
- تقديم بيانات إحصائية الى يوروستات وفقا للجداول الزمنية المتفق عليها؛
- التعاون مع احصاءات ليتوانيا بشأن تطوير الاحصاءات الرسمية.

ب) تمت مناقشة ورقة العمل الضيف التي **أعدها ستيف ماكفيلي وبويان ناستا**: حو اتباع طريقة منهجية للمصادقة على الإحصاءات غير الرسمية، للاستخدامها في سياق أهداف التنمية المستدامة، والمعونة "أنت تقول أنك تريد ثورة [بيانات]": يقدم فيه اقتراح لاستخدام الإحصاءات غير الرسمية في إطار المؤشرات العالمية لأهداف التنمية المستدامة

2.5.3 شعار الإحصاءات الرسمية

إن مفهوم "شعار الإحصاءات الرسمية" لا يستخدم كثيراً. وفي معظم الحالات، ينصب التركيز على ضمان الجودة العالية للإحصاءات الرسمية. وستتم مناقشة هذا الموضوع بمزيد من التفصيل في الفصل السابع *إدارة الجودة*.

وتجدر الإشارة أيضا إلى أن تصور جهاز الإحصاء الوطني وغيره من منتجي الإحصاءات الرسمية كهيئات مستقلة ومهنية هو جانب مهم في تقديم صورة إيجابية للإحصاءات الرسمية باعتبارها ذات جودة عالية.

وفي هذا القسم بعض الأمثلة التي تبين إمكانية تصميم بعض الإحصاءات كإحصاءات رسمية باستخدام شعار محدد، الذي يستند عادة إلى إجراءات رسمية.

أ) **هيئة إحصاءات المملكة المتحدة**: تقوم هيئة بتميز بين ثلاثة أنواع من الإحصاءات (تسمى "الإحصاءات الرسمية" في سياق المملكة المتحدة) التي تنتجها الهيئات العامة:

- الإحصاءات الوطنية (والتي تُسمى في المصطلحات الواردة في هذا الدليل ب"الإحصاءات الرسمية")، والتي تم تقييمها من قبل مكتب تشريع الإحصاءات على أنها ممتثلة ومتوافقة تماماً مع ميثاق ممارسات للإحصاءات الرسمية (في المملكة المتحدة). للاطلاع على قائمة كاملة بجميع الإحصاءات الوطنية، انظر القائمة التي يحتفظ بها مكتب تشريع الإحصاءات.

وتستخدم الاحصاءات الوطنية المعتمدة علامة الجودة الاتية:

- إن الإحصاءات التجريبية، وهي الاحصاءات التي تم تطويرها حديثاً أو هي احصاءات مبتكرة. ويتم نشر هذه الاحصاءات بصورة يمكن للمستخدمين وأصحاب المصلحة المشاركة في تقييم مدى ملائمتها وجودتها في مرحلة مبكرة.
- والإحصاءات التي لم يتم تقييمها على أنها متوافقة تماماً مع ميثاق الممارسات (المملكة المتحدة). كما ويحتفظ مكتب تشريع الإحصاءات بسجل للإحصاءات المعينة.

ب) **إحصاءات السويد (SCB Sweden)**. تستخدم احصاءات السويد شعار للإحصاءات الرسمية عند نشرها. وهنالك بعض المتطلبات العامة التي يجب أن تتوافر في المنتج الاحصائي من أجل الحصول على هذه الشعار ، سواء أكان ناتجاً عن إحصاءات السويد أو عن إحدى السلطات الأخرى المتعددة التي تنتج إحصاءات رسمية.

ووفقا للقانون (قانون الإحصاءات الرسمية (2001:99) والمرسوم الخاص بالإحصاءات الرسمية (2001:100))، يجب أن تكون الإحصاءات الرسمية للمعلومات العامة والاستقصاء والبحث. كما ويجب أن تكون الإحصاءات موضوعية وأن تكون متاحة للجمهور. وتتولى احصاءات السويد مسؤولية تنسيق نظام الاحصاءات الرسمية. كما أنه ذُكر أنه عند نشر الإحصاءات الرسمية، يجب وضع شعار إحصاءات السويد الرسمية أو وضع التسمية التالية :لتالي:

Sveriges officiella statistik

ت) **هيئة الإحصاءات الرسمية الفرنسية :**لقد تم انشاء هيئة الاحصاءات الرسمية (ASP)، التي يرتبط بالمكتب الاحصائي الفرنسي،INSEE ، لضمان استقلالية وجودة الاحصاءات الرسمية، والاشراف على الامتثال لميثاق الممارسات الدولية والوطنية.
إن مصطلح "الإحصاءات الرسمية" يشمل جميع المواد التي يتم انتاجها بواسطة المسوح الإحصائية، كما هو محدد في القائمة التي يتم تحديدها كل عام من خلال قرار صادر عن وزارة الاقتصاد، واستخدام البيانات التي تجمعها الإدارات الحكومية أو الهيئات العامة أو الخاصة التي لها دور في الخدمة العامة لأغراض المعلومات العامة.
يقوم النظام الاحصائي الرسمي والمنتجون الذين يعتمدهم المجلس الوطني للمعلومات الاحصائية (CNIS) أو هيئة الاحصاءات الرسمية (ASP) بتصميم الاحصاءات الرسمية وانتاجها ونشرها باستقلالية فنية كاملة.

STATISTIQUE PUBLIQUE

ث) **ميثاق الممارسات للنظام الاحصائي الايرلندي**: وفي ايرلندا، تم تعريف ميثاق الممارسات المتعلقة بمجمعي الإحصاءات الرسمية في النظام الإحصائي الأيرلندي (ISS) كمعيار لتقييم الإحصاءات الرسمية الوطنية التي لا تشكل جزءاً من الإحصاءات الأوروبية. حيث يوافق المدير العام لمكتب الاحصاءات المركزي (CSO) على قائمة بالإحصاءات الرسمية مع كل هيئة عامة تصدر إحصاءات داخل النظام الاحصائي الايرلندي (ISS). وسيتم تقييم هذه الاحصاءات بناءً على الميثاق. سيتم فقط تعيين الإحصاءات التي يتم تقييمها على أنها ممتثلة ومتوافقة مع ميثاق الممارسات للنظام الإحصائي الأيرلندي (ISSCoP) كإحصاءات رسمية ويمكن نشره هذه الاحصاءات تحت شعار **ISSCoP.**